



## إعلان موعد جلسة بالنشر

### رقم الدعوى: 2026/169-ابتدائي مدني

بناء علي طلب مدعي / راشد محمد راشد سعيد المزروعى الجنسية / الإمارات العربية المتحدة

مدعي / اسماء احمد سالم الوالى المزروعى الجنسية / الإمارات العربية المتحدة

الى مدعى عليه / محمود يوسف عبدالله يوسف الجنسية / مصر

فانت مكلف بالحضور امام شخصيا او بواسطة وكيل معتمد عنك في الساعة 09:00 من يوم الاثنين الموافق 2026-08-24 , للاجابة علي الدعوى و تقديم ما لديك من بيانات و دفوع , و في حالة تخلفك عن الحضور او ارسال وكيل عنك في الوقت المحدد فإن المحكمة ستباشر الدعوى غيابيا.  
(مرفق لائحة تصحيح شكل الدعوى)

أمين سر

محمد سعيد محمد الشحي

الملاحظات :



الإمارات/عجمان/الجرف 2/بناية الياسمين

تم ارفاق المستند بنجاح





رقم الطلب : 9100525031

التاريخ : 2026/07/29

## الموضوع: طلب تصحيح شكل الدعوى

مقدم الطلب و صفته : راشد محمد راشد سعيد المزروعى / مدعي

القضية : 169 / 2026 - ابتدائي مدني

ألتمس من سعادتكم بتصحيح شكل الدعوى باضافة المدعية / اسماء احمد سالم الوالى المزروعى المدعي : راشد محمد راشد سعيد المزروعى - رقم المرجعي : 1000158205 المدعية : اسماء احمد سالم الوالى المزروعى - رقم المرجعي : 3000510831 المدعي عليه : محمود يوسف عبدالله يوسف - رقم المرجعي : 3000510296 اشترك المدعى عليهم بطريقتي الاتفاق والمساعدة في الاستيلاء بغير حق على:

- مبلغ 168,904 درهم من حساب المدعي الأول/ راشد محمد المزروعى
- ومبلغ 234,540 درهم من حساب زوجة المدعي / أسماء الوالى المزروعى

وذلك عن طريق الاحتيال الإلكتروني وباستخدام إحدى وسائل تقنية المعلومات، حيث قام المدعي عليه بانتحال صفة موظف في المصرف المركزي والدائرة الاقتصادية، وأوهم المدعي وزوجته بوجود عمليات نصب واحتيال على حساباتهما البنكية، مما دفع زوجة المدعي إلى اتباع خطوات عبر التطبيق البنكي وإفشاء البيانات البنكية ورموز التحقق (OTP). وبموجب هذا الاحتيال، تمكن المدعي عليهم من الدخول إلى نظام معلومات المصرف وإجراء عمليات خصم غير مشروعة، وتم تحويل المبالغ المستولى عليها إلى الحسابات البنكية الخاصة بالمدعى عليهم، بعد أن مكّنوا المدعي عليه من استخدام بياناتهم وحساباتهم البنكية، الأمر الذي يُشكل اشتراكاً جنائياً كاملاً بالاتفاق والمساعدة.

ثالثاً: الحكم الجزائي

صدر حكم المحكمة بتاريخ 27/11/2025 في القضية الجزائية رقم 4894 لسنة 2025، وقضى بـ:

- إدانة المدعي عليهم
  - معاقبة كل منهم بالحبس مدة سنة واحدة عن جميع التهم للارتباط
  - إلزامهم بالرسوم
  - الأمر بإبعادهم عن الدولة
- وحيث إن هذا الحكم قد فصل في ثبوت الخطأ ونسبته للمدعى عليهم، فإنه يُعد حجة قاطعة أمام المحكمة المدنية عملاً بالقواعد المستقرة.

رابعاً: الأضرار

نتج عن الأفعال الإجرامية أضرار جسيمة بالمدعين، تتمثل في:

1. الضرر المادي:
- 0 فقدان مبلغ إجمالي قدره 403,444 درهماً
2. الضرر الأدبي والمعنوي:



- 0 القلق والخوف
- 0 فقدان الثقة في التعاملات البنكية
- 0 المساس بالاستقرار النفسي والأسري
- وهي أضرار محققة ومباشرة، ويستوجب القانون التعويض عنها.

1- وقد قام المدعي بطلب صورة من الحكم ومن ثم طلب اصدار شهادة بنهائية الحكم ومحاضر التحقيقات ومن ثم تقدم لمحكمة اليوم الواحد للمطالبة بالتعويض عن ما اصابه من ضرر ونسبة لعدم استجابة المدعى عليه تم الاحالة الماثلة

2- وحيث أن المدعي يطالب بالمبلغ 403,440 درهم قيمة عن بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي والنفسي الذي تعرض له ..

علما ان المدعي لا يملك اي اثبات او مستندات شخصية عن المدعي عليهم

لذلك :

يلتمس المدعي من محكمتكم الموقرة التالي :

- 1- استدعاء المدعي عليهم لاقرب محاكمة .
  - 2- إلزام المدعي عليهم بدفع مبلغ 403,440 درهم ( اربعمائة وثلاثة الف واربعمائة واربعون درهم ) عن قيمة التعويض المادي والمعنوي والنفسي .
  - 3- إلزام المدعي عليهم الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة .
- أقر بأنه لا مانع لدي من متابعة وحضور كافة الجلسات لآخر درجات التقاضي عن طريق التقاضي عن بعد حسب الالية المتبعة بالمحاكم وحسب البرامج الالكترونية المتاحة لذلك .

مقدم الطلب: راشد محمد راشد سعيد المزروعى

التاريخ: 2026/07/29 16:52

طلب موقع إلكتروني من خلال اسم المستخدم : RASHED\_H1AXS الخاص بالطرف: راشد محمد راشد سعيد المزروعى ، لا يتطلب توقيع

تاريخ القرار :

الاسم:  
التاريخ :  
التوقيع:

